

## قانون عدد 65 لسنة 1972

مؤرخ في اول اوت 1972 يتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المتعلقة بالتعاون القضائي في المادة المدنية والتجارية والاعتراف بالاحكام العدلية وتنفيذها وعلى الاتفاقية المتعلقة بالتعاون القضائي في المادة الجزائية وتسليم المجرمين المبرمتين بباريس في 28 جوان 1972 بين الجمهورية التونسية والجمهورية الفرنسية (1)

باسم الشعب،

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية،

بعد موافقة مجلس الامة،

اصدرنا القانون الاتي نصه :

**فصل وحيد -** وقعت المصادقة على الاتفاقيتين الملحقين بهذا القانون والمبرمتين بباريس في 28 جوان 1972 بين الجمهورية التونسية والجمهورية الفرنسية والمبينتين فيما يلي :

(1) الاتفاقية المتعلقة بالتعاون القضائي في المادة المدنية والتجارية والاعتراف بالاحكام العدلية وتنفيذها ،

(2) الاتفاقية المتعلقة بالتعاون القضائي في المادة الجزائية وتسليم المجرمين .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بقصر قرطاج في اول اوت 1972

رئيس الجمهورية التونسية

**الحبيب بورقيبة**

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 28 جويلية 1972